

المحرم به ان قد روى عنه بعد ان يرى عن نفسه والا وقع له وعلمه
طواقا وسجها فله عليها والا طافا وسجها بعد ان يفعلها نظير ما ذكر في الزم
ولو اركب غير المحرم اياه شرط كونه سابقا او قابلا ولا بد من سترها وطهرها
ويجب في مال الولي ما زاد على نفقة المحرم ما احتاجه في السفر يسب السفر
لانه الزم في ذلك **ويجب في مال الولي ما زاد على نفقة المحرم ما احتاجه في السفر**
بسببه كمن سرح او فواته وكفده شي من مطولته كلبس وطيب وهذا بالنسبة
للصبي المميز ما عداه فلا فيه في الزمانه مطول على حد خلافا لما يراه كالماله يناد
وتبعه المحرم **واما شروط صحة المباشرة للمحرم والوجه فثلاثة** **الاول** **السلام** **والثاني**
كل عاادة بدنية **والثالث** **الولي** اي والي المال كالماله في حرمه وصي حاكم او قربة
وشله السيد في حق العبد الغار تابع وانما يخرج لانه في هذا لا خبا فيه
للمال وهو محرم عليه فيه ولا يجب فيه عاادة بدنية مضمومة اليها شائبة بالمحرم
كحلاف الصلوة وغيرها من بقية العبادات المحضة المتبينة فانها لا تنوق على الاذن
من الولي **ويجب في العبد المميز والصبي المميز باذن وليه** او سيده وان لم يرض
الا عاال لا يمكن تعليقه بعد الحرام اما العبد التابع فصلا حرامه بالبيع بغير
سيده كما صرحوا به نعم سبب كليله **ويصح اي صح العبد والصبي عن تجارة**
السلام ان وضا **معرفة حال كونهما كالمالي** فان باع او عتق وهو في الموقف
او بغيره ثم عاد للملحة والوقت باق فيكون صلي عليه كما اخرج عرفه **وبعد** **السلام**
وجوب بعد الطلاق **بوتوع قبل الكمال** فان كان سخي بعد طواف القدوم قبل البيع
او غنقه ليوقعه حال الكمال ويجب ايضا عاادة طواقا وخلق لبيته فرفع في غيره
كلمه ولو خذ من كلامه انه العود بعد الكمال للموقف ولو بعدا ليقال في وقت
جامع بغيرها ويعيد ما فعله بعد دفعه ليقع في حال الكمال وليست افاقه كذا
بعد الحرام عنه كلعوق الصبي فيما ذكره كذا اعتمد في التمهيد ان بشرط في وقوع
غيره عن حجة الاسلام افاقه حال الحرام **ولا دم عليها** لان كلاهما في باسهم
ولا اعادة و طواف العرة كالموقف فاذا كثر قبله اوكيه اجزائه عن غيره السلام
لوقوع المقصود الا عظم منها حال الكمال خلافا بعد ما ظهر كذا مضمونه لا
يجب عاادة ما تقدم الكمال هنا من بعض الطواف **واما شروط وقوعه عن المحرم**
ومهره **فثلاثة** **الاول** **السلام** **والثاني** **الزكوة** **والثالث** **ان يكون باغا عاقلا والمهر** **فثلاثة**
الفقر ومهره عن حجة الاسلام ومهره ليعمال حاله دون الصبي والعبد الجمعا
والثاني ما صبي حج ثم بلغ فله حجة اخرى واما عبد حج ثم عتق فله حجة اخرى
رواية ابيه في باسنا وجميد ولفصص حالها **واما شروط وجوبها** اي كل من حج
والعرة **فانما ثلثة** **المكروه** **فلا يجب ذلك على كافر حلي ووجب فطالته**
في الدنيا فان اسلم وهو محرم بعد استنطاقه في السفر فلا ينزلها بخلاف الرواية

فان الزم

فان النسك يستنفر في ذمته باستنطاقه في الردة ولا على غير من سار الى العباد
ولا على صبي غير معدم بلوغه ولا على من فيه ريق لان منادعه مستحقة كغيره
وليس مستطيعا ولا فرض على المستطيع لمفهوم الآية **والوفى** **في غير**
الحاقية والاستطاعة لفعله كما من استطاع اليه سبيلا **وهي نوعان**
احدها **استطاعة الانسان للحج والعمرة بنفسه** فلما استطاع ماشيا احد
النسكين دون الاخر بحيث لو ادى باجرها يحجز عن ماشية الاخر بحيث لا يمكن
الانسان به الا باستنطاقه عن غيره قال ابن قاسم الذي يظهر انه يحل عليه مسارة
الحج اي وبتب في العزم بشرطه وظاهره كالمهم انه لا عرة بقدره ولا على الوصول
الى مكة وعرة في لحظة كرامة **واما العدة** بالمرأ الظاهر العادي فلا يخاطب
ذلك الولي با لوجوبه الا ان قدره كالعادة فان حج كرامة اجزا فيما ينسبه وبين الله
لان الولي اذا فعل التي كرامة ترتب عليه كرامة طنا اما طاهر فلا نظر للملك
نما حصة مطلقا **ولها سبعة شروط** **اولها** **وجود موثقة** **السفر** **كردا** **واو** **عبر**
واجب **خفا** **اي** **حرام** **ذها** **وايا** **الوان** **لم** **يكن** **له** **بلدية** **اهل** **والعشرة**
الا **ان** **قص** **سفرة** **بان** **كاف** **دون** **مر** **حلت** **وكان** **بالتسب** **في** **يوم** **كفارة** **ايام**
فلا بشرط وجود ذلك بل يلزمه النسك لقله المتفق **ح** **خلاف** **ما** **اذا** **طال**
سفره او قصر وكان يكتب في اليوم حاله في ايام الحج لانه قد ينقطع فيها
عن كسبه لعارضه وقد يرد ان لا ينقطع في الطويل فالجمع بين نص السفر
والكسب **تعلم** **المشقة** **وقدر** **في** **المجموع** **ايام** **الحج** **بما** **ينزل** **سابع** **ذي** **الحجة**
وزواله **ثالث** **عشر** **وهذا** **في** **حق** **من** **لم** **يقدر** **الفرار** **ول** **اما** **هو** **فالمشقة**
فقد زوال الثاني عشر ولا يدمح ذلك من قدرته على موثقة ايام سفره الى مكة
ذها ورجوعا **وتعتبر** **في** **العمرة** **الفقر** **على** **موثقة** **ما** **يسعها** **قالا** **وهو** **مخوف**
يتم حج موثقة سفره **ثانيا** **بها** **وجود** **من** **ينسبه** **ويش** **مكة** **مرحلتان** **وان**
قالوا المشي بك المشقة لا يخاف من شانه **او** **دونها** **وتعفى** **عن** **المشقة** **بان** **يجز**
عنه او تناله مشقة شديدة **مركوبا** اي ما يصلح للركوب عليه بالنسبة
لغيره التي سلكها ولو تخوفل وحوار وان لم يبق به ركوبه كغير كل ركوبه
سوا وجب بشرط او استباحا بعوض المثل لا بائنه منه وان قبل او ارتكب له
لمفعها منه **يجز** **فيها** **الحج** **او** **اعظام** **الامام** **اياها** **من** **يبست** **المال** **لان** **ماله**
كالو وهب له غيره **لله** **حج** **ما** **يقصده** **الحال** **من** **يجز** **فيها** **الحج** **والركن** **وكس**
الثانية **وحج** **كهو** **ح** **في** **حق** **من** **استند** **ضربه** **بركوب** **الارطحة** **في** **الحج** **او**
وحق وان لم يقدر به لانه استروا حوطا في حق من لم يقدر به
ولو حقه مشقة شديدة في ركوب المحمل عنه في حقه لنفسه وهي عواد
مفصحة من حوطا المحمل عليها **ستدفع** **الحرم** **والرد** **وهي** **المساة** **الات**